

الرَّائِدُ الرَّسْمِيُّ لِلْجُمْهُورِيَّةِ التُّونِسِيَّةِ

عدد 28

السنة 155

الثلاثاء 18 جمادى الأولى 1433 - 10 أفريل 2012

المحتوى

الأوامر والقرارات

وزارة الدفاع الوطني

- 919 تسمية عضو بمجلس مؤسسة ديوان المساكن العسكرية.....
- 919 تسمية عضو بمجلس مؤسسة ديوان تنمية رجم معتوق.....

وزارة الداخلية

- 919 إبقاء بحالة مباشرة.....

وزارة الشؤون الخارجية

- 919 تسمية مكلفين بمأمورية.....

وزارة المالية

- أمر عدد 140 لسنة 2012 مؤرخ في 10 أفريل 2012 يتعلق بالمصادقة على اتفاقية بين وزارة المالية والبنك المركزي التونسي تتعلق بإصدار وتسديد سندات رقاعية بالإنابة ولفائدة الدولة بالسوق المالية العالمية في شكل اكتاب خاص.....
- 919

- أمر عدد 141 لسنة 2012 مؤرخ في 10 أفريل 2012 يتعلق بإتمام الأمر عدد 1031 لسنة 2008 المؤرخ في 14 أفريل 2008 المتعلق بإسناد شركة "TAV Tunisie" الامتيازات المنصوص عليها بالفصل 52 من مجلة تشجيع الاستثمارات 920
تسمية متصرف بمجلس إدارة وكالة الكحول..... 920

وزارة الفلاحة

- أمر عدد 142 لسنة 2012 مؤرخ في 10 أفريل 2012 يتعلق بضبط صيغ وشروط منح وسحب الترخيص للمصدرين الخواص في تصدير زيت الزيتون التونسي في إطار الحصص الممنوحة للبلاد التونسية من قبل الاتحاد الأوروبي بعنوان سنة 2012 921

وزارة التجهيز

- تسمية متصرف لدى مجلس إدارة ديوان قيس الأراضي والمسح العقاري..... 922

وزارة الصحة

- تسمية أعضاء بمجلس إدارة مستشفى عبد الرحمان مامي للأمراض الرئوية بأريانة..... 922
تسمية أعضاء بمجلس إدارة المعهد الوطني للتغذية والتكنولوجيا الغذائية بتونس..... 923
تسمية عضو بمجلس إدارة معهد باستور بتونس..... 923

وزارة تكنولوجيا المعلومات والاتصال

- تسمية عضو بمجلس مؤسسة مركز الدراسات والبحوث للاتصالات..... 923
تسمية عضو بمجلس مؤسسة المركز الوطني للإعلامية..... 923
تسمية عضوين بمجلس إدارة الديوان الوطني للإرسال الإذاعي والتلفزي..... 923

الأوامر والقرارات

وزارة الدفاع الوطني

بمقتضى قرار جمهوري عدد 64 لسنة 2012 مؤرخ في 2 أفريل 2012.

سمي السيد المنصف الحجري، الوزير المفوض، مكلفا بمأمورية لدى ديوان وزير الشؤون الخارجية.

تسميات

بمقتضى قرار من وزير الدفاع الوطني مؤرخ في 3 أفريل 2012.

سمي العميد محمد فؤاد العلوي عضوا ممثلا لوزارة الدفاع الوطني بمجلس مؤسسة ديوان المساكن العسكرية، وذلك عوضا عن العميد محمد الحجام.

وزارة المالية

أمر عدد 140 لسنة 2012 مؤرخ في 10 أفريل 2012 يتعلق بالمصادقة على اتفاقية بين وزارة المالية والبنك المركزي التونسي تتعلق بإصدار وتسديد سندات رقاعية بالإنابة ولفائدة الدولة بالسوق المالية العالمية في شكل اكتتاب خاص.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير المالية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى القانون عدد 90 لسنة 1958 المؤرخ في 19 سبتمبر 1958 المتعلق بإنشاء وتنظيم البنك المركزي التونسي، مثلما وقع تنقيحه بالنصوص اللاحقة له وبالأخص الفقرة 6 من الفصل 40 منه،

وعلى الأمر عدد 755 لسنة 1989 المؤرخ في 16 جوان 1989 والمتعلق بالمصادقة على الاتفاقية المبرمة بين وزير التخطيط والمالية ومحافظ البنك المركزي التونسي والقاضية بإبرام قروض طويلة الأمد،

وعلى الأمر عدد 128 لسنة 2012 مؤرخ في 5 أفريل 2012 يتعلق بالمصادقة على مداولة مجلس إدارة البنك المركزي التونسي المؤرخة في 21 مارس 2012 والقاضية بإصدار سندات رقاعية بالإنابة ولفائدة الدولة في السوق المالية العالمية،

وعلى رأي محافظ البنك المركزي التونسي،

وعلى مداولة مجلس الوزراء وإعلام رئيس الجمهورية.

بمقتضى قرار من وزير الدفاع الوطني مؤرخ في 3 أفريل 2012.

سمي العميد عبد الله أحمد عضوا ممثلا لوزارة الدفاع الوطني بمجلس مؤسسة ديوان تنمية رجم معتوق عوضا عن العميد صالح السبعي.

وزارة الداخلية

إبقاء بحالة مباشرة

بمقتضى أمر عدد 139 لسنة 2012 مؤرخ في 7 أفريل 2012.

أبقى السيد صلاح الدين الضمبيري، القاضي من الرتبة الثالثة، المكلف بمأمورية، المدير العام للدراسات القانونية والنزاعات بوزارة الداخلية، بحالة مباشرة لعمله بعد بلوغ السن القانونية للتقاعد، وذلك لمدة سنة ثانية بداية من 1 مارس 2012.

وزارة الشؤون الخارجية

تسميات

بمقتضى قرار جمهوري عدد 63 لسنة 2012 مؤرخ في 2 أفريل 2012.

سمي السيد رضا السالمي، أستاذ مساعد للتعليم العالي، مكلفا بمأمورية لدى ديوان وزير الشؤون الخارجية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تمت المصادقة على الاتفاقية المبرمة بين وزارة المالية والبنك المركزي التونسي بتاريخ 6 أبريل 2012 تتعلق بإصدار وتسديد سندات رقاعية بالإئابة ولفائدة الدولة بالسوق المالية العالمية في شكل اكتتاب خاص بمبلغ خمسمائة مليون دولار أمريكي.

الفصل 2 - وزير المالية ومحافظ البنك المركزي التونسي مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 10 أبريل 2012.

رئيس الحكومة
حمادي الجبالي

أمر عدد 141 لسنة 2012 مؤرخ في 10 أبريل 2012 يتعلق بإتمام الأمر عدد 1031 لسنة 2008 المؤرخ في 14 أبريل 2008 المتعلق بإسناد شركة "TAV Tunisie" الامتيازات المنصوص عليها بالفصل 52 من مجلة تشجيع الاستثمارات.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير المالية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى مجلة الأداء على القيمة المضافة الصادرة بمقتضى القانون عدد 61 لسنة 1988 المؤرخ في 2 جوان 1988 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 7 لسنة 2011 المؤرخ في 31 ديسمبر 2011 المتعلق بقانون المالية لسنة 2012،

وعلى التعريفة الجديدة للمعاليم الديوانية عند التوريد الصادرة بمقتضى القانون عدد 113 لسنة 1989 المؤرخ في 30 ديسمبر 1989 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 7 لسنة 2011 المؤرخ في 31 ديسمبر 2011 المتعلق بقانون المالية لسنة 2012،

وعلى مجلة التشجيع الاستثمارات الصادرة بمقتضى القانون عدد 120 لسنة 1993 المؤرخ في 27 ديسمبر 1993 وخاصة الفصل 52 منها كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة المرسوم عدد 56 لسنة 2011 المؤرخ في 25 جوان 2011 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2011،

وعلى الأمر عدد 316 لسنة 1975 المؤرخ في 30 ماي 1975 المتعلق بضبط مشمولات وزارة المالية،

وعلى الأمر عدد 2542 لسنة 1993 المؤرخ في 27 ديسمبر 1993 المتعلق بضبط تركيبة اللجنة العليا للاستثمار وتنظيمها وطرق سيرها،

وعلى الأمر عدد 1316 لسنة 2007 المؤرخ في 28 ماي 2007 المتعلق بالمصادقة على عقد لزمة وكراس شروط يتعلقان بإحداث واستغلال المطار الجديد بالوسط الشرقي وعلى عقد لزمة وكراس شروط يتعلقان باستغلال مطار المنستير،

وعلى رأي اللجنة العليا للاستثمار بتاريخ 4 جويلية 2007 و22 سبتمبر 2007،

وعلى مداولة مجلس الوزراء وإعلام رئيس الجمهورية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تضاف إلى الملحق عدد 1 الخاص بقائمة التجهيزات التي ليس لها مثيل مصنوع محليا اللازمة لإنجاز مطار النفیضة التجهيزات التالية :

| |
|---|
| - صمامات، |
| - مجموعات لتوليد الكهرباء تفوق 2000KVA، |
| - وحدات مبدلات الحرارة، |
| - كوابل للعلامات، |
| - أنظمة توزيع تلفزيونية (هوائيات ورؤوس استقبال، صناديق التوزيع، مقسم التردد، بطاقات إلكترونية، وحدة مركزية، أدوات التضخيم)، |
| - كوابل وتوابعها للربط بالشبكة. |

الفصل 2 - تضاف إلى الملحق عدد 3 الخاص بقائمة المواد اللازمة لبناء مطار النفیضة التجهيزات التالية :

| |
|------------------------------|
| - مجنبات من الفولاذ الملحوم. |
|------------------------------|

الفصل 3 - وزير المالية ووزير النقل ووزير الصناعة والتجارة مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 10 أبريل 2012.

رئيس الحكومة
حمادي الجبالي

تسمية

بمقتضى قرار من وزير المالية مؤرخ في 3 أبريل 2012.

سمي السيد الناصر العبيدي متصرفا ممثلا لرئاسة الحكومة بمجلس إدارة وكالة الكحول عوضا عن السيد مصطفى العلاقي.

وتنطبق أحكام هذا الأمر من غرة مارس 2012 إلى غاية 31 أكتوبر 2012.

الفصل 2 - يتعين على المصدرين الخواص المرسمين بقائمة المصدرين لزيت الزيتون والراغبين في تصدير زيت الزيتون داخل الحصة الممنوحة للبلاد التونسية من قبل الاتحاد الأوروبي بعنوان سنة 2012 الحصول خلال الفترة الممتدة من غرة مارس 2012 إلى 31 أكتوبر 2012، على ترخيص في الغرض يسلم من قبل وزير الفلاحة.

ويتعين عليهم إيداع مطالب للغرض لدى الإدارة العامة للدراسات والتنمية الفلاحية التابعة لوزارة الفلاحة في أجل لا يتعدى 31 أكتوبر 2012.

الفصل 3 - تسلم تراخيص التصدير داخل الحصة السنوية من وزير الفلاحة لمدة شهرين غير قابلة للتمديد بناء على رأي لجنة تتركب كما يلي :

- وزير الفلاحة أو من ينوبه : رئيس،

- ممثل عن وزارة الصناعة : عضو،

- ممثل عن وزارة التجارة والصناعات التقليدية : عضو،

- ممثل عن الإدارة العامة للإنتاج الفلاحي بوزارة الفلاحة : عضو،

- ممثل عن الإدارة العامة للدراسات والتنمية الفلاحية بوزارة الفلاحة : عضو،

- ممثل عن الإدارة العامة للفلاحة البيولوجية بوزارة الفلاحة : عضو،

- ممثل عن الديوان الوطني للزيت : عضو،

- ممثل عن الإدارة العامة للديوانة بوزارة المالية : عضو،

- ممثل عن الاتحاد التونسي للفلاحة والصيد البحري : عضو،

- ممثل عن الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية : عضو.

ويتم تعيين أعضاء اللجنة بمقرر من وزير الفلاحة باقتراح من الجهات المعنية.

تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها وكلما اقتضت الضرورة ذلك وتبدي رأيها بأغلبية أصوات أعضائها الحاضرين. وعند التساوي، يرجح صوت رئيسها.

ولا تكون مداوالات الجلسة قانونية إلا بحضور نصف أعضائها على الأقل.

وفي صورة عدم توفر النصاب القانوني بالنسبة إلى الجلسة الأولى، تعقد اللجنة جلسة ثانية في 6 أيام الموالية وتكون مداوالاتها قانونية مهما كان عدد الأعضاء الحاضرين.

أمر عدد 142 لسنة 2012 مؤرخ في 10 أبريل 2012 يتعلق بضبط صيغ وشروط منح وسحب الترخيص للمصدرين الخواص في تصدير زيت الزيتون التونسي في إطار الحصة الممنوحة للبلاد التونسية من قبل الاتحاد الأوروبي بعنوان سنة 2012.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير الفلاحة،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى القانون عدد 25 لسنة 2001 المؤرخ في 8 مارس 2001 والمتعلق بالمصادقة على تبادل الرسائل المبرم في 22 ديسمبر 2000 بين الجمهورية التونسية والمجموعة الأوروبية والمتعلق بتعديل البروتوكولات الفلاحية المنصوص عليها باتفاق الشراكة بين الجمهورية التونسية والمجموعة الأوروبية،

وعلى المرسوم عدد 13 لسنة 1970 المؤرخ في 16 أكتوبر 1970 والمتعلق بإعادة تنظيم الديوان القومي للزيت المصادق عليه بالقانون عدد 53 لسنة 1970 المؤرخ في 20 نوفمبر 1970 والمنقح بالقانون عدد 37 لسنة 1994 المؤرخ في 24 فيفري 1994،

وعلى القانون عدد 41 لسنة 1994 المؤرخ في 7 مارس 1994 والمتعلق بالتجارة الخارجية،

وعلى الأمر عدد 419 لسنة 2001 المؤرخ في 13 فيفري 2001 والمتعلق بضبط مشمولات وزارة الفلاحة،

وعلى الأمر عدد 2177 لسنة 2005 المؤرخ في 9 أوت 2005 والمتعلق بضبط شروط الاتجار في الزيوت الغذائية،

وعلى الأمر عدد 4796 لسنة 2011 المؤرخ في 29 ديسمبر 2011 والمتعلق بتسمية أعضاء الحكومة

وعلى رأي وزير الصناعة،

وعلى رأي وزير التجارة والصناعات التقليدية،

وعلى رأي المحكمة الإدارية،

وعلى مداولة مجلس الوزراء وإعلام رئيس الجمهورية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - يضبط هذا الأمر صيغ وشروط منح وسحب الترخيص للمصدرين الخواص في تصدير زيت الزيتون التونسي في إطار الحصة الممنوحة للبلاد التونسية من قبل الاتحاد الأوروبي بعنوان سنة 2012.

الفصل 8 . وزير الفلاحة ووزير الصناعة ووزير التجارة والصناعات التقليدية مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 10 أفريل 2012.

رئيس الحكومة
حمادي الجبالي

وزارة التجهيز

تسمية

بمقتضى قرار من وزير التجهيز مؤرخ في 3 أفريل 2012.

سمي السيد الصحي العافي متصرفا ممثلا لوزارة الدفاع الوطني لدى مجلس إدارة ديوان قيس الأراضي والمسح العقاري وذلك خلفا للسيد محمد البشير الشك.

وزارة الصحة

تسميات

بمقتضى قرار من وزير الصحة مؤرخ في 3 أفريل 2012.

سمي أعضاء بمجلس إدارة مستشفى عبد الرحمان مامي للأمراض الرئوية بأريانة، وذلك ابتداء من 7 جانفي 2012 :
- الدكتورة أنياس الحمزاوي : رئيس اللجنة الطبية،
- الدكتور طارق الكيلاني : طبيب رئيس قسم،
- الدكتور حمودة بوسن : طبيب رئيس قسم،
- الدكتور محمد لمين مقديش : طبيب رئيس قسم،
- الدكتورة جلييلة بن خليل : ممثلة عن الأطباء الأساتذة المحاضرين المبرزين وأطباء المستشفيات المباشرين بالمستشفى،
- الدكتورة نوال شاوش : ممثلة عن الأطباء المساعدين الاستشفائيين الجامعيين المباشرين بالمستشفى،
- السيد رؤوف بولعراس : ممثل عن أعوان السلك شبه الطبي المباشرين بالمستشفى.

وتتولى الإدارة العامة للدراسات والتنمية الفلاحية بوزارة الفلاحة مهام كتابة اللجنة.

الفصل 4 . تتولى اللجنة المنصوص عليها بالفصل 3 من هذا الأمر المهام التالية :

. دراسة المطالب الواردة من المصدرين الخواص للتصدير في إطار الحصة السنوية.

. إبداء الرأي بشأن هذه المطالب واقتراح إسناد تراخيص تصدير زيت الزيتون التونسي في إطار الحصة السنوية.

. إبداء الرأي بشأن توزيع الكميات الشهرية بين مختلف المتدخلين طبقا للترتيب الجاري بها العمل داخل الاتحاد الأوروبي من ناحية والمتوفرات الوطنية للموسم ومتطلبات السوق من ناحية أخرى.

. اقتراح منع التصدير داخل الحصة السنوية.

. اقتراح شطب اسم المصدر من قائمة المصدرين المرخص لهم في تصدير زيت الزيتون التونسي داخل الحصة السنوية على لجنة المصادقة على تعاطي تصدير زيت الزيتون التونسي.

الفصل 5 . يتم إسناد الكميات الشهرية للمصدرين الخواص الذين تتوفر فيهم شروط التصدير داخل الحصة السنوية حسب :

. الترتيب الزمني لتسجيل طلباتهم بوزارة الفلاحة.

. نوعية الزيت وتعطى الأولوية لزيت الزيتون البيولوجي وزيت الزيتون المعلب.

. سعر التصدير.

. إنجازات التصدير خلال الموسمين المنقضيين.

ويمكن للجنة تحديد سقف لكل مصدر يرغب في تصدير زيت الزيتون السائب داخل الحصة خلال كل شهر في صورة تجاوز الطلبات لحجم الحصة الشهرية المعنية.

الفصل 6 . تخضع كميات زيت الزيتون التونسي السائب التي تصدر في إطار الحصة المذكورة أعلاه بصفة آلية إلى مراقبة ثانية للجودة عند الشحن وذلك إضافة إلى المراقبة العادية للجودة عند التصدير.

ويتحمل المصدرون مصاريف التحاليل التي تتطلبها عملية المراقبة.

الفصل 7 . في صورة عدم احترام أحكام هذا الأمر، يتم سحب رخصة تصدير زيت الزيتون بصفة نهائية بمقرر من وزير الفلاحة بناء على رأي اللجنة المنصوص عليها بالفصل 3 من الأمر المذكور.

وتتم معارضة المخالفات لأحكام هذا الأمر بمقتضى محاضر يحررها الأعوان المؤهلون للغرض طبقا للتشريع والترتيب الجاري بها العمل ويحيلونها إلى وزارة الفلاحة.

وزارة تكنولوجيا المعلومات والاتصال

تسميات

بمقتضى قرار من وزير تكنولوجيا المعلومات والاتصال مؤرخ في 3
أفريل 2012.

سميت السيدة أمل بن عزة بن يحيى عضوا ممثلا لوزارة
التعليم العالي بمجلس مؤسسة مركز الدراسات والبحوث
للاتصالات وذلك عوضا عن السيدة هندة بن غزالة.

بمقتضى قرار من وزير تكنولوجيا المعلومات والاتصال مؤرخ في 3
أفريل 2012.

سمي السيد يوسف بن عيسى عضوا ممثلا لوزارة الداخلية
بمجلس مؤسسة المركز الوطني للإعلامية وذلك عوضا عن السيد
محمد الهادي العروي.

بمقتضى قرار من وزير تكنولوجيا المعلومات والاتصال مؤرخ في 3
أفريل 2012.

سمي السيد سامي بوزيد عضوا ممثلا لوزارة الداخلية
بمجلس إدارة الديوان الوطني للإرسال الإذاعي والتلفزي عوضا
عن السيد ياسين التايب.

بمقتضى قرار من وزير تكنولوجيا المعلومات والاتصال مؤرخ في 3
أفريل 2012.

سمي السيد رضا فرحات عضوا ممثلا لرئاسة الحكومة
بمجلس إدارة الديوان الوطني للإرسال الإذاعي والتلفزي وذلك
عوضا عن السيد مراد الحلومي.

بمقتضى قرار من وزير الصحة مؤرخ في 3 أفريل 2012.

سمي أعضاء بمجلس إدارة المعهد الوطني للتغذية
والتكنولوجيا الغذائية بتونس، وذلك ابتداء من 12 جوان 2012
:

- الأستاذة منيرة إسكندر : رئيسة اللجنة العلمية،

- الأستاذة سميرة بلوزة : ممثلة عن رؤساء الأقسام الطبية،

- الأستاذة كلود بن سلامة : ممثلة عن رؤساء الأقسام الطبية،

- الأستاذ عبد المجيد عبيد : ممثل عن رؤساء الأقسام

الطبية،

- الأستاذ محمد شهاب بن ريانة : ممثل عن رؤساء الأقسام

الفنية،

- الأستاذة جلييلة العاتي : ممثلة عن رؤساء الأقسام الفنية،

- الأستاذ جابر دنكير : ممثل عن رؤساء الأقسام الفنية،

- الدكتور علي زغل : ممثل عن سلك الأطباء والصيدالة

وأطباء الأسنان للصحة العمومية،

- الدكتور عبد المجيد تريمش : ممثل عن المساعدين

الاستشفائيين الجامعيين والعلميين،

- الدكتور رضا المكني : ممثل عن المساعدين الاستشفائيين

الجامعيين والعلميين،

- السيدة فاطمة بعلوش : ممثلة عن الفنيين الساميين.

بمقتضى قرار من وزير الصحة مؤرخ في 3 أفريل 2012.

سمي السيد منصف الماجري عضوا ممثلا عن وزارة الفلاحة
بمجلس إدارة معهد باستور بتونس عوضا عن السيد محمد
منصف رويس، وذلك ابتداء من 13 فيفري 2012.

الاشتراك سنة 2012

بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية قوانين وأوامر وقرارات

يتم الإشتراك

إما بالاتصال بمقر المطبعة الرسمية بشارع فرحات حشاد
2098 رادس اهاتف : 71434211 أو بأحد مكاتبها :

1000 - تونس : نهج هانون عدد 1 - الهاتف : (71)329637

4000 - سوسة : حي ص.ق.ت.ح.إ. نهج الرباط - الهاتف : (73)225495

3051 - صفاقس : مركز العالية، طريق العين كم 2,2 - الهاتف : (74)460422

أو بتسديد المبلغ المطلوب نقدا أو عن طريق شيك أو
بتحويل بريدي أو بنكي باسم المطبعة الرسمية للجمهورية
التونسية لأحد الحسابات التالية :

تونس : الحساب الجاري بالبريد (تونس) 85-1015-00000000617001

الشركة التونسية للبنك (ثامر) 79.788.788.576088.000010.000

البنك الوطني الفلاحي (تونس) 07.046.604.011500.0100103.000

الإتحاد الدولي للبنوك (فرع أ) 30.701004/30 000 3500 12 001

البنك العربي لتونس (فرع مقرين) 90 87 2433 1104 028 01.100

التجاري بنك (الحرية) 74.1997.74.04700102002404

بنك تونس العربي الدولي (مقرين) 29.0028.29.005230000008.08 2030

التجاري بنك (رادس) 69.1039.69.09404700104.04.1000

سوسة : الشركة التونسية للبنك : 66.788.125.1004125 10 609 089

صفاقس : بنك تونس العربي الدولي : 67.18.67.30000018.08 70300044

الاشتراك بالدينار التونسي

تونس

النشرة الأصلية : 24,000

الترجمة الفرنسية : 33,000

النشرة الأصلية والترجمة الفرنسية : 45,000

الترجمة الانكليزية : 33,000

بلدان المغرب العربي

النشرة الأصلية : 56,000

الترجمة الفرنسية : 65,000

النشرة الأصلية والترجمة الفرنسية : 77,000

الترجمة الانكليزية : 65,000

إفريقيا وأوروبا

النشرة الأصلية : 66,000

الترجمة الفرنسية : 81,000

النشرة الأصلية والترجمة الفرنسية : 95,000

الترجمة الانكليزية : 81,000

أمريكا وآسيا

النشرة الأصلية : 86,000

الترجمة الفرنسية : 106,000

النشرة الأصلية والترجمة الفرنسية : 174,000

الترجمة الانكليزية : 106,000

يضاف إليها 1% معالم صندوق تنمية القدرة التنافسية
الصناعية مع مصاريف الإرسال عن طريق الجو

السعر الفردي للرائد الرسمي بالنسبة إلى العام الجاري

الترجمة : 0,700 + 1% ص ت ق ت ص

النشرة الأصلية : 0,500 + 1% ص ت ق ت ص